

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

الأعلى في سجوده أي حكمها حكم تسبيح الركوع فيما تقدم والكمال في رب اغفر لي بين السجدين ثلاث إماما كان أو منفردا في غير صلاة كسوف في الكل لما فيها من استحباب التطويل وتكره قراءة فيه أي الركوع وفي سجود لنيه صلى الله عليه وسلم ولأنهما حال ذل وانخفاض والقرآن أشرف الكلام ثم يرفع رأسه مع يديه إلى حذو منكبيه لما تقدم من حديث ابن عمر المتفق عليه قائلا إمام ومنفرد سمع الله لمن حمده ومعناه أجاب حال كونه مرتبا وجوبا لحديث بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بريدة إذا رفعت رأسك من الركوع فقل سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد رواه الدارقطني فلو قال من حمد الله سمع له لم يجزئه لتغير المعنى فإن الأول صيغة تصلح للدعاء والثاني صيغة شرط وجزاء لا تصلح لذلك فافترقا ومعنى سمع أي قبله وجازاه عليه ثم إن شاء وضع يمينه على شماله أو أرسلهما بجانبه فيخير نسا فإذا قام أي استوى قائما حتى رجع كل عضو إلى موضعه لقول أبي حميد في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم وإذا رفع رأسه استوى قائما حتى يعود كل فقار مكانه قال ربنا لك الحمد بلا واو لورود الخبر به وبواو أفضل نص عليه لما روى أبو هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ولكونه أكثر حروفا ويتضمن الحمد مقدرًا ومظهرا فإن التقدير حمدناك ربنا ولك الحمد لأن الواو للعطف ولما لم يكن في الظاهر ما يعطف عليه دل على أن في الكلام مقدرًا ومع تركها أي الواو فالأفضل قول اللهم ربنا لك الحمد نقله ابن منصور لوروده في خبر ابن أبي أوفى وأبي سعيد الخدري